

رفع الدعوى:

1- قضايا شؤون الأسرة 300 دج.

2- القضايا المدنية: 500 دج.

3- القضايا العقارية: 1000 دج.

4- القضايا التجارية: 2500 دج.

5- القضايا الاجتماعية:

أ- بالنسبة للمؤسسات المستخدمة: 1000 دج.

ب- بالنسبة للمستخدم (العامل): 400 دج، ويتم إعفاؤه إذا ما أثبت أن أجره الشهري يقل عن ضعف الأجر القاعدي المضمون.

قضايا إلتماس إعادة النظر:

تسجل قضايا إلتماس إعادة النظر وفق الرسوم المشار إليها أعلاه، بحسب نوع كل قضية، ويضاف إليها مبلغ الكفالة المقدر بـ 20000 دج الذي يتعين إيداعه بأمانة الضبط مقابل وصل.

قضايا إعتراض الغير الخارج عن الخصومة:

تسجل قضايا إعتراض الغير الخارج عن الخصومة وفق الرسوم المشار إليها أعلاه، بحسب نوع كل قضية، و يضاف إليها مبلغ الكفالة المقر بـ 20000 دج، الذي يتعين إيداعه بأمانة الضبط مقابل وصل.